رابط المادة على منصة باحث



# 33 - شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام - باب الغسل وحكم الجنب ) 2 ( - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

---

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما يولى وانفعنا ما علمتنا زدنا علما يا كريم وبعد ايها الاخوة - 00:00:00

يعني هذا الدرس الثاني والثلاثون ببلوغ المرام لا زلنا في باب الغسل وحكم الجنب مصنف الحافظ بن حجر رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل اربع - 00:00:15

من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجاب ومن غسل الميت رواه ابو داوود وصححه ابن خزيمة هذا الحديث اثبت اربعة امور كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل لها غسل واجب - 00:00:34

ومنها ما هو غسل مستحب  اما الواجب فهو الجمع لان الله عز وجل امر به قال وان كنتم جنبا فاطهروا اولى مستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا. صعيدا طيبا دل على وجوب - 00:00:54

غسل الجمعة خلاف بين العلماء لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله ويأمر يأمر به سيأتي ان شاء الله تعالى في حديث بعد يعني في هذا  واما الحجامة  الغسل منها مستحب - 00:01:19

وليس فعله دائما كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يغتسل واحيانا لا يغتسل في حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يتوضأ فدل على انه - 00:01:53

لا غسل او لم يفعل الغسل في بعض الاحيان من الحجامة وان كان يستحب واما قولها ومن غسل الميت تغسيل الميت ان يغسله والذي يباشر هذا يستحب له ان يغتسل ولا يجب - 00:02:14

والوضوء يكفي والوضوء يكفي وها انتم يجب الوضوء من تغسيل الميت محل خلاف بين العلماء لكن الصحيح انه لا يجب كما قال ابن عباس رضي الله عنه قال ان ميتكم ليس بنجس - 00:02:40

لكن يستحب منه احب الغسل في حديث من غسل ميتا فليغتسل ومنحى فليتوضأ لكن فيه ضعفا ويحمل في الاحاديث مجموعها على التي فيها كلام حتى الحديث الذي معنا فيه بعض الظعف الذي معنا بهذا - 00:03:02

يحمل مجموع هذه الاحاديث تدل على اصل الاستحباب استحباب ومشروعية لا وجوب ثم قال رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة مامة ابن اثال عندما اسلم وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل - 00:03:29

رواه عبدالرزاق واصله متفق عليه هذا الحديث اصله في الصحيحين مثل ما قال المصنف وثمامة بن وثال رئيس وزعيم انيفا وكان يتوعد قبل ان يسلم يتوعد ان يغزو المدينة ان يقتل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:49

ثم انه صادف ان جيشا من من الصحابة هم في غزوة وجدوه وهو متوجه محرم محرم متوجه الى الكعبة للعمرة فاخذوه اسيرا فجاءوا به الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:17

امر به روسيا وربط في المسجد في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم ويأتيه ويقول يا ثمامة ما عندك يا ثمامة  فيقول - 00:04:40

يا محمد ان تقتلني  وان تم علي تمن على شاكر وان اردت المال فسل ما شئت  ويأتيه في اليوم الثاني وهو يرى المسلمين والناس في

المسجد ويسمع وتعليمه ويسمع القرآن والصلاة - 00:04:59
اليوم الثاني فيقول ها هي ثمامة اسلم ما عندك يا ثمامة فيقول يا محمد ان تقتلني تلدى دم يعني له ثأر وان تمنن علي تمنن على شاكر اشكر لك المنة - 00:05:24
وين اردت المال فسل ما شئت جاءه في اليوم الثالث قال ما عند ثمامة طالما عندي الا كما قلت لك ان تقتلني تقتل ذا دم. وان تمنن علي تمن على شاكر. حتى المال فسل ما شئت - 00:05:45
قال النبي صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثم فلما اطلقوه ذهب حائش من حدائق المدينة فيها ماء فاغتسل وجاء وتشهد قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله - 00:06:04
ثم قال والله يا محمد ما من احد ابغض الي منك وانك اليوم والله لاحب الناس الي والله ما احد منا سابغض الي من اصحابك والله ما بلد من البلد ابغض الي من بلدك المدينة. وانها اليوم لاحب البلاد الي - 00:06:25
وان اصحابك اخذني وانا معتمر في عمرة فماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم؟ ثم لما اعتمر طافت به قريش وقالوا صبأت يا عثمانة وانت في بني حنيفة وقال بل اسلمت - 00:06:53
والله لا يأتيكم من احد من اليمامة بلاده قال اليمامة المعروفة هي الان هي التي جهة نجد جهة الرياض وما الى جهة الخرج يعرف باليمامة والله لا يأتيكم منها حبة حنطة - 00:07:15
حتى اننا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع الى قومه نعى تصدير الحنطة الى قريش حتى اكلة قريش ان تهلك من الجوع ارسلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا - 00:07:33
يا محمد نناشدك الله والرحم ثمامة يأذن بتصدير القمح اليهم فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم الشاهد من هذا قال المصنفوه في الصحيحين يعني انه ذهب يغتسل وهالواية التي عند عبد الرزاق ان النبي امره ان يغتسل - 00:07:50
استفاد منها العلماء انه يشرع للمشرك اذا اسلم او المرتد اذا رجع الى الاسلام ان من يغتسل وفي حديث قيس بن عاصم المنقري اخوة بني منقر من تميم ايضا سيد بني تميم - 00:08:16
لما جاء واسم قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام فامرني ان اغتسل بماء وسدر رواه ابو داوود وغيره استنبط منه منهم من قال يجب كالحلاق قالوا يجب على من اسلم ان يغتسل - 00:08:39
منهم قال يجب اذا كان جنبا يجب اذا كان جنبا لم يغتسل. ومنهم من قال استحب الصواب الراجح فيه هو انه كان على جنابة ولم يكن قد اغتسل فانه يسب له فيجب عليه الغسل - 00:09:03
واما وجود لقن فلا لانه اسلم فئام من الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرهم بالغسل بعضهم ولم يأمر اخرين ولم ينبه تنبيه عام على انه يجب على من اسلم ان يغتسل - 00:09:27
هنا القول الارجح في هذا او انما يجب على من كان جنبا ان يغتسل. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله - 00:09:49